110267 ـ هل يجوز لها الدراسة في مكان مختلط في بلاد كافرة ؟

السؤال

شيخنا الفاضل حفظك الله لي سؤال حول الدراسة في الدول الأوروبية وهو : ما حكم الدراسة في معهد مختلط علما بأنني مرافقة لزوجي ، ومدة بعثته خمس سنوات ، وأنا أريد كسب اللغة ودراسة الماجستير بعد ذلك ، وملتزمة بالحجاب الكامل الفضفاض ، لا أُخرج إلا عيني مع تحرزي الشديد ، وأكمامي طويلة لا يخرج إلا أطراف الأصابع ، جلوسي في القاعة يكون بجانب النساء ، وعدد الطلاب لا يتجاوز (12) طالبا ، ومحتاجة للغة للتخاطب مع من حولي وفي مجال الدعوة حتى أستطيع توضيح الإسلام لهم ، خاصة وأنهم كثيراً ما يسألونني عن السر في ارتداء الحجاب . أرجو الإجابة ، فأنا بانتظارها ؛ لأنني أكملت السنة والأربعة أشهر في الغربة وأنا أبحث عن فتوى لسؤالي ؛ لأنني أريد الدراسة ، ولكن تحت فتوى شرعية منكم . والله يحفظكم ويرعاكم .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

نشكر لك ـ بدايةً – حرصك على تحري الصواب وموافقة الشرع في أفعالك ، وهذا الذي ينبغي على كل مسلم فعله ، على أن يكون ذلك قبل الإقدام على ما يريد القيام به ، من تجارة ، أو سفر ، أو وظيفة ؛ لأن مقتضى الصدق في الاتباع أن يسأل عن حكم فعله قبل الإقدام عليه .

ثانياً:

أفتى أهل العلم بتحريم الاختلاط في التعليم وغيره لما يترتب عليه من مفاسد ومحاذيرسئل علماء اللجنة الدائمة :
هل يجوز للأخوات أن يدخلن ويتعلمن في المدارس والجامعات المختلطة ، حيث لا يوجد في بلاد الغرب إلا التعليم المختلط ، ولكن الأخوات يلتزمن بالزي الإسلامي ، مع مضايقات الكفار ؟ .
فأجابوا :
اختلاط الرجال والنساء في التعليم : حرام ، ومنكر عظيم ؛ لما فيه من الفتنة ، وانتشار الفساد ، وانتهاك المحرمات ، وما وقع بسبب هذا الاختلاط من الشرِّ والفساد الخلقي لهو من أوضح الدلائل على تحريمه ، وإذا انضاف إلى ذلك كونه في بلاد الكفار : كان أشد حرمةً ومنعاً ، وتعلُّم المرأة بالمدارس والجامعات ليس من الضرورات التي تستباح بها المحرمات ، وعليها أن تتعلم

بالطرق السليمة البعيدة عن الفتن ، وننصحها بأن تستفيد من الأشرطة السليمة التي صدرت من علماء السنَّة ، كما ننصحها وغيرها بالاستفادة من " نور على الدرب " في إذاعة القرآن الكريم في المملكة العربية السعودية .

الشيخ عبد العزيز بن باز ، الشيخ عبد العزيز آل الشيخ ، الشيخ صالح الفوزان ، الشيخ بكر أبو زيد .

" فتاوى اللجنة الدائمة " (12 / 181 ، 182) .

وقالوا :

لا يجوز للطالب المسلم أن يدرس في فصول مختلطة بين الرجال والنساء ؛ لما في ذلك من الفتنة العظيمة ، وعليك التماس الدراسة في مكان غير مختلط ؛ محافظة على دينك ، وعِرضك ، (وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا) .

الشيخ عبد العزيز بن باز ، الشيخ عبد العزيز آل الشيخ ، الشيخ عبد الله بن غديان ، الشيخ صالح الفوزان ، الشيخ بكر أبو زيد .

" فتاوى اللجنة الدائمة " (12 / 173) .

وحتى لو وافق زوجك على دراستك ، فإن هذا لا يبيح لكِ تلك الدراسة المختلطة .

قال علماء اللجنة :

الاختلاط بين الرجال والنساء في المدارس أو غيرها : من المنكرات العظيمة ، والمفاسد الكبيرة في الدين والدنيا ، فلا يجوز للمرأة أن تَدرس أو تعمل في مكان مختلط بالرجال والنساء ، ولا يجوز لوليها أن يأذن لها بذلك .

الشيخ عبد العزيز بن باز ، الشيخ عبد العزيز آل الشيخ ، الشيخ صالح الفوزان ، الشيخ بكر أبو زيد .

" فتاوى اللجنة الدائمة " (12 / 156) .

فهذه فتاوى العلماء التي رغبت بمعرفتها ويمكنك تعلم اللغة الإنجليزية عن طريق مدرسة تأتيك لبيتك ، أو عن طريق أشرطة الصوت والفيديو والكتب ، وهو متيسر جدّاً في الأسواق ، كما يمكنك الانتساب لإحدى الجامعات أو المعاهد ، وتقديم الامتحان بالمراسلة أو مع وجود زوجكِ ، فتجمعين بين تحقيق هدفك في تعلم اللغة والحصول على شهادة ، مع عدم الإخلال بالأمر الشرعي .

ونسأل الله تعالى أن يوفقك لما فيه رضاه .

والله أعلم